

التاريخ: 2018/4/11

الإشارة: 2018/١٩٣/هـ

To: Jordan Securities Commission

Amman Stock Exchange

Securities Depository Center

Subject: The Resolutions Of The Ordinary General Assembly Meeting

السادة هيئة الاوراق المالية المحترمين

السادة بورصة عمان المحترمين

السادة مركز ايداع الاوراق المالية المحترمين

الموضوع: نتائج اجتماع الهيئة العامة العادي


The Ordinary General Assembly Meeting of the company was held on 10/4/2018 at 33 Issam Al Ajlouni , Al Shemisani the shareholders participation in the Assembly Meeting was 62,56%.

عقد يوم الثلاثاء الموافق 10/4/2018 اجتماع الهيئة العامة العادية للشركة وذلك في مكاتب الشركة الكائنة في 33 شارع عصام العجلوني - الشميساني وبنسبة حضور 62,56 % .

تم حلل الاجتماع اتخاذ القرارات التالية:

The following decisions were adopted at the Meeting:

1. تلاوة محضر اجتماع الهيئة العامة العادي السابق لعام 2016
2. المصادقة بالاجماع على تقرير مجلس الادارة عن اعمال الشركة للسنة المالية المنتهية في 31/12/2017.
3. الاستماع الى تقرير مدققي حسابات الشركة عن البيانات المالية للسنة المالية المنتهية في 31/12/2017.
4. المصادقة بالاجماع على البيانات المالية للسنة المالية المنتهية في 31/12/2017.



5. Discharging the board's member from their liabilities in respect of the financial year ended 31/12/2017.
6. Approving the appointment of the Arabian Audit Groups as the auditors for the financial year 2018 and authorizing the board of directors to determine their fees.
7. Electing the following as a Board of Directors :
- Mr. Mohammad Bahjat Albelbeisi
  - Mr. Muahnnad Mohammad Khalifeh
  - Mr. Munjed Munin Suktian
  - Mrs. Ammal Khaled Haj Hassan
  - Mr. Mustafa Khalil Meqdadi
  - Mr. Bassam Abdul Rahman Faroun
  - Mr. Mohammad Ja'far Alshami
  - Social Securities Association
5. ابراء ذمة اعضاء مجلس الادارة من المسؤولية عن تصرفياتهم خلال السنة المالية المنتهية في 31/12/2017.
6. الموافقة على اعادة تعين مدققي حسابات الشركة السادة المجموعه المبنية العربية لتدقيق حسابات الشركة للسنة المالية 2018 وتفويض مجلس الادارة بتحديد اتعابهم.
7. انتخاب اعضاء مجلس ادارة الشركة للدورة القادمة بالتزكية من السادة التالية اسماءهم:
- السيد محمد بربجت البليسي
  - السيد هنيد محمد خليفة
  - السيد متجد منير سختيان
  - المسيدة امال خالد الحاج حسن
  - السيد مصطفى خليل مقدادي
  - السيد بسام عبد الرحمن فرعون
  - السيد محمد جعفر الشامي
  - المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي

Regards,

وتحصلوا بقبول فائق الاحترام...

General Manager

  
Haifa Jawdat Al-Alami

المنير العام

  
هيفاء جودت العلمي

التاريخ: 2018/4/11

الإشارة: 2018/١٩٤/هـ

To: Jordan Securities Commission

Amman Stock Exchange

Securities Depository Center

Subject: The Resolutions Of The Extra Ordinary General Assembly Meeting

السادة هيئة اوراق المالية المحترمين

السادة بورصة عمان المحترمين

السادة مركز ايداع الاوراق المالية المحترمين

الموضوع : نتائج اجتماع الهيئة العامة غير العادي

The Extra Ordinary General Assembly Meeting of the company was held on 10/4/2018 at 33 Issam Al Ajlouni , Al Shemisani the shareholders participation in the Assembly Meeting was 62,56%. عقد يوم الثلاثاء الموافق 10/4/2018 اجتماع الهيئة العامة العادية للشركة وذلك في مكاتب الشركة الكائنة في 33 شارع عصام العجلوني - الشميساني وبنسبة حضور 62,56 %. تم خلال الاجتماع اتخاذ القرارات التالية:

The following decisions were adopted at the Meeting:

1. الموافقة على تعديل المادة (4) من عقد التأسيس والنظام الاساسي للشركة كما ورد بالدعوة
2. الموافقة على اطفاء الخسائر المدورة من حساب الاحتياطي الاجباري
3. تفويض مجلس الادارة باستكمال اجراءات التعديل حسب الاصول.

Regards,

Haifa Jawdat Al-Alami



General Manager

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام...

هيفاء جودت العلمي



المدير العام

## نص الحال

- مادة (4) : غايات الشركة وأعمالها
- متلك الشركة جميع الحقوق والصلاحيات وتمارس جميع التصرفات التي تساعد في تحقيق غاياتها وتعزز ترويج نشاطاتها وحصاراً فإن الشركة
- بـ ممارسة الأعمال التالية :-
- 1- العمل ك وسيط في سوق الأوراق المالية وفقاً لقانون السوق ونظامه وتعليماته الصادرة بمقتضاه ووفقاً للترخيص المنوح للشركة من قبل السوق من حين لآخر وكذلك فإن عمل الشركة ك وسيط في السوق يثتم على الأعمال المبينة أدناه :-
    - أ. بيع وشراء الأوراق المالية لصالح محفظة الشركة.
    - ب. تنظيم إصدارات الأوراق المالية التي تطرح للأكتتاب العام بصورة كلية أو جزئية.
    - ج. العمل كباتن لإصدارات الأوراق المالية الجديدة.
  - د. العمل كمستشار مالي للاستثمار في الأوراق المالية وإدارة وتطوير محافظه الأوراق المالية للغير بتفويض مطلق أو محدد من قبل أصحاب تلك المحافظ وحسب رغباتهم وأهدافها.
  - 2- تبني المشروعات والشركات التي تحقق أغراضها المستقلة والتابعة والمترفرعة والترويج لها والاكتتاب برأوس أموالها أو تنظيمية كاملة أسميهما أو بعضها منها في حدود ما تسمح به القوانين والأنظمة المرعية.
  - 3- إجراء وتقييم دراسات الجدوى الاقتصادية للمشاريع المختلفة التي ترغب في المساهمة فيها.
  - 4- إجراء جميع التصرفات القانونية بالنسبة لما تملكه من أموال منقوله أو غير ذلك من أوجه التصرفات.
  - 5- الشركة الحق بإصدار اسناد القرض الخاصة بها والأقران من البنك والمؤسسات المالية الأخرى وفقاً القوانين والأنظمة المرعية بالملكة.
  - 6- وللغايات المذكورة أعلاه يحق للشركة تملك الأموال المنقوله وغير المنقوله في المملكة الأردنية الهاشمية وخارجها وإقامة الأبنية اللازمة لأعمالها شريطة أن لا يكون تملك الأموال غير المنقوله لمجرد الإحراء والاتجار بها.
  - 7- يحق للشركة بإصدار اسناد القرض الخاصة بها والأقران من البنك والمؤسسات المالية الأخرى لتحقيق غاياتها في الشكل الذي تراه مناسباً ولها الحق أن تقوم برهن الأموال المنقوله وغير المنقوله ضماناً لديون والتزامات الشركة ولها الحق في كفالة ديون الشركة والشركات الحليفة والتابعة .

## النص الجديد

- المادة (4) غايات الشركة :
1. الوسيط المالي.
  2. الوسيط لحلبيه.
  3. أمانة الاستثمار.
  4. إدارة الاستثمار.
  5. الاستشارات المالية.
  6. إدارة الإصدارات.
  7. التمويل على اليماش.
  8. أمانة الإصدار.
  9. الحفظ الأمين.

- وللشركة وتحقيقاً لغاياتها الرئيسية أعلاه للقيام بما يلي :
- 1- تبني المشروعات والشركات التي تحقق أغراضها المستقلة والتابعة والمترفرعة والترويج لها والاكتتاب برأوس أموالها أو تنظيمية كاملة أسميهما أو بعضها منها في حدود ما تسمح به القوانين والأنظمة المرعية.
  - 2- إجراء وتقييم دراسات الجدوى الاقتصادية للمشاريع المختلفة التي ترغب في المساهمة فيها.
  - 3- إجراء جميع التصرفات القانونية بالنسبة لما تملكه من أموال منقوله أو غير ذلك من أوجه التصرفات.
  - 4- الشركة الحق بإصدار اسناد القرض الخاصة بها والأقران من البنك والمؤسسات المالية الأخرى وفقاً القوانين والأنظمة المرعية بالملكة.
  - 5- وللغايات المذكورة أعلاه يحق للشركة تملك الأموال المنقوله وغير المنقوله في المملكة الأردنية الهاشمية وخارجها وإقامة الأبنية اللازمة لأعمالها شريطة أن لا يكون تملك الأموال غير المنقوله لمجرد الإحراء والاتجار بها.
  - 6- يحق للشركة بإصدار اسناد القرض الخاصة بها والأقران من البنك والمؤسسات المالية الأخرى لتحقيق غاياتها في الشكل الذي تراه مناسباً ولها الحق أن تقوم برهن الأموال المنقوله وغير المنقوله ضماناً لديون والتزامات الشركة ولها الحق في كفالة ديون الشركة والشركات الحليفة والتابعة .